

عليهما الاقتصاد الوضعي ومن هنا نجد التحليل السابق يقودنا إلى تحليل النقطة التالية:

❁ ثانيًا: الاقتصاد الوضعي و«الندرة النسبية»

معروف أن الاقتصاد الوضعي يهتم بما هو مُشاهد في الحياة الواقعية من «ندرة نسبية» في الموارد القابلة لإشباع «الحاجات المتعددة للإنسان» مع استخدام تلك الموارد «النادرة والمحدودة» أفضل استخدام ممكن، لتحقيق أقصى إشباع ممكن لهذه الحاجات المتعددة، كما يهتم بما يترتب على ذلك من علاقات بين أفراد المجتمع الإنساني، خاصة فيما يتعلق بالملكية والتوزيع. معنى ذلك أن الموضوع الأساسي للاقتصاد الوضعي هو «المشكلة الاقتصادية» التي أشرنا إليها في سياق تحليلنا للاقتصاد الإسلامي بأنها ليست قائمة فيه على العكس من الاقتصاد الوضعي حيث تتمثل في التناقض بين الموارد المتاحة «والنادرة». والحاجات المطلوب إشباعها (والمعددة).

وهكذا فإن محور الاقتصاد الوضعي يدور حول أمرين هما:

- ١- عناصر المشكلة الاقتصادية وهي الموارد النادرة والاستخدام الأمثل عن طريق الإنتاج، والاستهلاك، وكيفية التملك والتوزيع.
- ٢- العلاقات التي تنشأ بين أفراد المجتمع الإنساني نتيجة لحل المشكلة الاقتصادية. وفي الوقت الذي نرى فيه أن أقصى إشباع ممكن بأفضل استخدام ممكن في الاقتصاد الإسلامي لا يتم إلا بإتباع منهج الله وهديه

أي بالإيمان والأخلاقيات، حتى لا يعيش الإنسان المعيشة الضنك القاسية .. والتي تشمل الحياة النفسية الإيمانية المتمثلة في القلق النفسي والتوتر والحيرة وعدم الاستقرار وعدم الراحة، وعدم التمتع بمباهج الحياة رغم توافر كل شيء، ورغم توافر جميع مظاهر الترف النسبي ومتطلباته. والدليل على ذلك، حوادث الانتحار ورفض الحياة في دول العالم المتقدم ماديا واقتصاديا كالسويد وأمريكا.

كما تشمل هذه المعيشة الحياة المادية القاسية الشديدة الضيق والتي يصل فيها المستوى المعيشي إلى الكفاف، والفقر وإلى خط الصفر وما دونه في دول العالم المتخلف، رغم توافر المواد الأولية للإنتاج والموارد الاقتصادية الضرورية له كالنفط وخلافه.

كما نرى أن الاقتصاد الوضعي قائم على انتفاء العلاقة بينه وبين الإيمان والأخلاق، فهو يبحث عن وسائل تحقيق المنفعة والإشباع من الموارد النادرة بصرف النظر عن مدى السماح باستخدامها، أو تحريمها دينيًا وأخلاقيًا، فطالما أن هذا الاستخدام سوف يحقق إشباعًا ونفعًا أكثر لأفراد المجتمع الذين يرغبون في الحصول على هذا الشيء «المورد» لأنه يشبع حاجة معينة لديهم يريدون إشباعها، فهذا الشيء يكفي في الاقتصاد الوضعي ليكون مركزًا للتحليل الاقتصادي، بشرط أن تتوافر فيه بجانب المنفعة صفة «الندرة النسبية».

ومعنى ذلك أن الاقتصاد الوضعي لا علاقة له بالأخلاق، على عكس الاقتصاد الإسلامي... فإننتاج الخمور مثلاً إنتاج اقتصادي لأنه يحقق إشباعاً ونفعاً وربحاً من وجهة نظر الاقتصاد الوضعي، ولكنه غير ذلك في الاقتصاد الإسلامي لأنه محرّم دينياً وأخلاقياً... وكذلك الإقراض بفائدة أي التعامل «بالربا» قائم في الاقتصاد الوضعي لأنه يحقق نفعاً وربحاً لرأس المال، بينما هو غير ذلك في الاقتصاد الإسلامي لأنه محرّم وغير أخلاقي ويترتب عليه آثار اقتصادية سلبية ضارة.

وإلى هنا نجد سؤالاً يفرض نفسه هو: هل لنا أن نطلق اصطلاح قانون على «الوفرة النسبية» وعلى «الندرة النسبية»؟؟؟ ولماذا؟؟؟.

في الواقع أنه من المتعارف عليه إطلاق مصطلح «قانون اقتصادي» على النتيجة النهائية ذات التعميم وكذلك المبادئ التي تستخلص من خلال البحث والتحليل الاقتصادي بطرق الاستنباط والاستقراء، ومجموع النتائج والتعميمات والمبادئ التي يُسفر عنها البحث والتحليل للنشاط الاقتصادي يسمى «بالنظرية الاقتصادية»^(١).

ومما لا شك فيه أن القوانين الاقتصادية إذا ما أحسن استنباطها واستقراؤها من خلال الظواهر والمشاهدات، فإنها تكون أداة لفهم حركة «النظام الاقتصادي، وأداة في تحليل أي مشكلة تطرأ أو تُستجد على الحياة الاقتصادية.. وأيضاً أداة تساعد في التنبؤ بأي مشكلة متوقع أو محتمل حدوثها.

(١) د. أحمد جامع. النظرية الاقتصادية ص ١٠، ص ١٦ - دكتور عبد الله الصعدي «مبادئ علم الاقتصاد» ص ٣٧، ص ٥٥.

وبذلك يمكن وضع «السياسة الاقتصادية» المناسبة وهي عبارة عن قرارات وإجراءات معينة في ظل ظروف معينة لتحقيق أهداف اقتصادية وسياسية واجتماعية معينة^(١).

على أننا يجب أن نلاحظ أن «النظريات الاقتصادية» بما تشمله من نتائج نهائية ومبادئ يسفر عنها البحث والتحليل الاقتصادي بواسطة الاستنباط والاستقراء، ستكون في خدمة «السياسة الاقتصادية» في الغالب الأعم. وعلى ذلك فإن «الوفرة النسبية» في النظام الإسلامي قد أخذت صفتها القانونية لا من نتائج الاستنباط والاستقراء ولكن مما قرره القرآن من أن:

١- الموارد الاقتصادية مما خلقه الله وسخره للإنسان وغيره في الوجود الكوني من أجل الحياة واستمرارها.

٢- ضمان وكفالة الرزق من الله لكل دابة.

٣- استغراق الموارد للإشباع وتحقيق الرغبات والاحتياجات وشمولها لسكان الأرض يستوي في ذلك المؤمن والكافر.

٤- مضاعفة الوفرة هذه لو آمن أهل القرى أي السكان.

٥- تجنب معاش الضنك والضييق المعنوي والمادي، إذا ما اتبع السكان هدى الله وتعاليمه.

مرادنا من التحليل السابق هو الوصول إلى أن قانون الوفرة النسبية في الاقتصاد الإسلامي تشريع من الله .. ومن ثم فهو مثله كمثل القوانين العلمية الطبيعية كقانون الجاذبية وقانون الطاقة والقوانين التي تنظم سير

(١) د. عبد الله الصبيدي مبادئ علم الاقتصاد ص ٥٥.

الكون كرفع السماء بعمدٍ لا نراها وحركة الشمس والقمر والنجوم والأفلاك والأرض بحيث لا يحدث صدام بينها. إذن قانون الوفرة النسبية ثابت ثبات القوانين الطبيعية، في كل زمان ومكان.

وعلى هذا الأساس فإنه لا توجد في الاقتصادي الإسلامي - كما أشرنا - المشكلة الاقتصادية المتمثلة في التناقض وعكسية العلاقة بين الموارد المتاحة (النادرة) والحاجات والرغبات المطلوب إشباعها (المتعددة). لأنه لا توجد فيه - كما أشرنا تكررًا - ندرة للموارد، بل وفرة تستغرق وتحتوي الإشباع الكلي المطلق مهما بلغ حجمه ..

واعتقد أن ما يؤكد ذلك ويدل عليه قوله تعالى ﴿وَأَتَنَكُم مِّن كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ وَإِن تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تَحْصُوهَا إِنَّ الْإِنسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ﴾ [سورة إبراهيم: آية ٣٤] حيث نستنبط من ذلك:

أ- تحقيق الإشباع الكلي لكل الحاجات والرغبات الإنسانية حتى لا يواجه الإنسان أي حرمان، فكل ما يسأل عنه لتحقيق إشباعه يؤتيه الله له.

ب- وطالما أن الإشباع الكلي محقق لكل الرغبات وجميع الاحتياجات في وقت واحد وزمن واحد ومكان واحد. والحاجات والرغبات متعددة ولا نهائية ومتجددة حسب ظروف الزمان والمكان، لذا فإن ما يقوم بسدادها متوافر وخارج نطاق الإحصاء.

ومن ثم فقد وضع نظامًا أمثل لإدارة قوى الإنتاج، والموارد، والاستهلاك، والادخار، والاستثمار، والملكية، والتوزيع، وعلاقة قوى العمل... حتى لا تكون هناك ثغرة تنفذ منها أية مشكلة اقتصادية.

إذن الوفرة للموارد تعني في الاقتصاد الإسلامي كفاية الموارد لإشباع حاجات الفرد أو المجتمع أو العالم، كما تعني التناسب بين العرض والطلب بحيث لا يزيد الطلب عن العرض وبمعنى آخر لا يقل العرض عن الطلب بل يستغرقه ويفيض، وفي حالة قياس الوفرة فإنها لا تقاس بالكمية المعروضة فقط بل بالكمية المعروضة والكمية المطلوبة.

وذلك على العكس تماما من الندرة - في مفهوم الاقتصاد الوضعي القائم على أساس مادي بحث - حيث تعني عدم كفاية الموارد لإشباع حاجات الفرد أو المجتمع أو العالم، كما تعني عدم التناسب بين العرض والطلب، حيث يزيد الطلب على العرض، وبمعنى آخر يقل العرض عن الطلب، وفي حالة قياس الندرة فإنها لا تقاس بالكمية المعروضة فقط بل بالكمية المعروضة والكمية المطلوبة.

إذن معيار التفرقة بين الاثنين هو تفوق العرض على الطلب مع توافر الموارد وتفوق الطلب على العرض مع ندرة الموارد. وتجدر الإشارة في ختام هذا الفصل إلى أنني أعني بالموارد الاقتصادية كافة الموارد التي تدخل في إنتاج سلعة أو خدمة تشبع رغبة أو تحقق رفاهة، سواء تلك التي لا يبذل الإنسان فيها جهدًا، أو التي يبذل الإنسان فيها جهدًا، وذلك بسبب بسيط

هو أن توافر المورد في مكان أو زمان ما لا يبذل الإنسان جهداً للحصول عليه هو في مكان آخر أو زمان آخر مورد يبذل الإنسان فيه جهداً للحصول عليه .. مثلاً الماء بجانب المنابع والأراضي الخصبة مورد اقتصادي سهل الحصول عليه، ولكن في الصحراء حيث البعد عن المنابع والطبيعة الصحراوية مورد اقتصادي أيضاً ولكن يبذل الإنسان جهداً في سبيل الحصول عليه وهذا لا ينفي شرط الوفرة.

